



تقرير لجنة وثائق التفويض عن وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الدول الأطراف

١- المقدمة

اجتمعت لجنة وثائق التفويض المؤلفة من بلغاريا وتايلند والجمهورية التشيكية وسريلانكا وغواتيمالا وفنلندا وكوبا والمغرب وناميبيا والنمسا، برئاسة سعادة السيدة كارلا ماريا رُدريغس مَنسيا (غواتيمالا) يوم الخميس ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ عند الساعة ١٤:٣٠.

٢- فحص وثائق التفويض

١-٢ عُرضت على لجنة وثائق التفويض مذكرة من المدير العام، مؤرخة بـ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، تتعلق بتقديم وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء الراغبين في المشاركة في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الدول الأطراف ("المؤتمر"). وفحصت لجنة وثائق التفويض وثائق التفويض بحد ذاتها، وتحققت من الوقائع المبيّنة في المذكرة، وهي:

(أ) قدمت الدول الأعضاء الـ ٨٣ التالية أسماؤها النسخ الأصلية من وثائق تفويض ممثليها بالشكل المطلوب بموجب المادة ٢٦ من النظام الداخلي لمؤتمر الدول الأطراف: الاتحاد الروسي، أذربيجان، إرتريا، الأرجنتين، الأردن، إرلندا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسلندا، اسلوفاكيا، أوكرانيا، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أورغواي، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بركينا فاسو، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، الجبل الأسود، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، الدنمرك، رومانيا،

* أُعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب تقنية



زَمبِيَا، سِرِيلَنكَا، سَنغَفُورَة، سَورِينَام، السَويِد، سَويِسْرَا، شِيلِي، صَرْبِيَا، عَمَان، غَانَا، فَرَنسَا، فَنلَندَا، فَيْتَنَام، فَيِجِي، الفِيلِبِين، قَبْرَص، قَطْر، الكَرْسِي الرِّسُولِي، كِرَوَاتِيَا، كُسْتَارِيكَا، كَنَدَا، كُوبَا، كُوت دِفْوَار، الكُويْت، لَتَوَانِيَا، لَكْسَمْبَرْغ، مَالِيْزِيَا، المَغْرِب، المَكْسِيك، المَمْلَكَة العَرَبِيَّة السَّعُودِيَّة، المَمْلَكَة المِتْحَدَة لِبْرِيْطَانِيَا العَظْمَى وإِرْلَنْدَا الشَّمَالِيَّة، مُونَاكُو، نَامِيْبِيَا، النُّرُويِج، النَّمْسَا، هَنغَارِيَا، هُولَنْدَا، الوَلَايَات المِتْحَدَة الأَمْرِيكِيَّة، اليَابَان، اليَمَن، اليُونَان.

(ب) تم تسلّم نسخ من وثائق تفويض أرسلت بالفاكس أو غيره بالشكل المطلوب بموجب المادة ٢٦ من النظام الداخلي لمؤتمر الدول الأطراف من الدول الأعضاء الـ ٢٤ التالية أسماؤها: أرمينيا، أوزبكستان، اسلوفينيا، أفغانستان، إكوادور، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنن، بيلاروس، تونس، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، رواندا، السودان، الصين، الغابون، غواتيمالا، لتفيا، منغوليا، موزمبيق، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس.

٢-٢ وقد رأت لجنة وثائق التفويض أنه ينبغي الترخيص لممثلي الدول الأعضاء الواردة أسماؤها في الفقرة الفرعية ٢-١ (ب) أعلاه بالمشاركة بصفة مؤقتة في المؤتمر، ريثما تُقدّم النسخ الأصلية من وثائق تفويضهم.

٣- تقرير لجنة وثائق التفويض وتوصياتها إلى المؤتمر

١-٣ بالاستناد إلى ما تقدّم، قرّرت لجنة وثائق التفويض أن تُبلّغ إلى مؤتمر الدول الأطراف أن وثائق التفويض الخاصة بممثلي الدول الأعضاء الواردة أسماؤها في الفقرتين الفرعيتين ٢-١ (أ) و ٢-١ (ب) وردت بالشكل المطلوب بموجب المادة ٢٦ من نظامه الداخلي، وأن توصي المؤتمر بما يلي:

(أ) أن يقبل بدون تحفظ وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء الواردة أسماؤها في الفقرة الفرعية ٢-١ (أ) أعلاه؛

(ب) أن يقبل مؤقتاً وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء الواردة أسماؤها في الفقرة الفرعية ٢-١ (ب) أعلاه، ريثما تُقدّم النسخ الأصلية من وثائق تفويضهم.

٢-٣ اعتمدت لجنة وثائق التفويض بالإجماع تقريرها المرفوع إلى المؤتمر وأوصته بالموافقة عليه.